المجلس الأعلى لحقوق
الأشخاص ذوي الإعاقة

الاجتماع السابع لمجموعة الخبراء المعنية بقضايا الإعاقة في الدول العربية

18-19/10/2022

المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لسنة 2017

أبرز الثغرات التي عالجها القانون:

- مناهضة التمييز وموائمة القانون مع اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛
- تعريف الإعاقة، والموافقة الحرة المستنيرة؛
- توسيع تعريف العنف ليشمل الحرمان من الحق؛
- توزيع الأدوار والمسؤوليات بين الجهات المنفذة للقانون؛
- وضع أطر زمنية للتنفيذ؛
- دور المجلس/ مهامه وصلاحياته وفق القانون.

الدروس المستفادة من الآلية التي تم اعتمادها في اعداد القانون:

- المنهجية التشاركية التي اعتمدت في مراحل إعداد القانون تضمنت:
  - سلسلة من المشاورات واللقاءات مع كافة الجهات الرسمية وغير الرسمية والخبراء والأشخاص ذوي الإعاقة ومنظماتهم؛
  - مراجعة قوانين دولية مماثلة.. تجربة لجنة تكافؤ الفرص؛
  - عرض مسودة القانون على عدة جهات دولية وخبراء.
- الحشد لغايات التعريف ببنود القانون بين أعضاء مجلس النواب والاعيان والوزراء المعنيين وكسب التأييد للتصويت لبنود القانون خاصة لبعض البنود المتعلقة بالعيش المستقل

الحق في التعليم

- اكد القانون على أن مسؤولية التعليم لوزارة التربية والتعليم،
- اعداد استراتيجية عشرية للتعليم الدامج والخطة التنفيذية للسنوات اثلاث الأولى؛
- تشكيل لجنة توجيهية ولجنة وزارية؛
- التشبيك مع الجهات المانحة لتوفير التمويل للاستراتيجية والخطط التنفيذية المنبثقة عنها؛
- تطوير تطبيق تعليمي إلكتروني (استقلالية) للطلبة المكفوفين وضعاف البصر لضمان حقهم في التعليم المباشر والتعليم عن بُعد؛
- مراجعة المناهج الدراسية؛

- البدء بالمرحلة الأولى للتنفيذ:
  - اختيار 3 مديريات تربية وتعليم و30 مدرسة دامجة؛
  - تعديل تعريف التعليم الدامج ليشمل كل الطلبة المعرضين للإقصاء من التعليم بما فيهم الأشخاص ذوي الإعاقة؛
  - تشكيل لجنة لمراجعة التشريعات التربوية برئاسة المجلس تضم في عضويتها ممثلين من ذوي الخبرة وممثلين من مديريتي التشريعات التربوية وبرامج الطلبة ذوي الإعاقة في وزارة التربية والتعليم
  - البدء بتنفيذ سلسلة من الأنشطة التوعوية والبرامج التدريبية لتغيير الصورة النمطية عن تعليم الأشخاص ذوي الإعاقة؛
  - تنفيذ سلسلة من البرامج التدريبية لتطوير قدرات الكوادر العاملة في المدارس بالتعليم الدامج؛
  - تدريب منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة على المدافعة في الحق في التعليم.

الحق في العمل

- الحق في العمل كإحدى أولويات العمل؛
- تشكيل لجنة تكافؤ الفرص؛
- إصدارنظام تشغيل الأشخاص ذوي الإعاقة وتعديلات نظام الخدمة المدنية؛
- تدريب الجهات المشغلة ومفتشي العمل على دليل الأربعين؛
- تهيئة معاهد التدريب المهني لتصبح مهيأة ودامجة للأشخاص ذوي الإعاقة مؤسسات التدريب المهني/ وتدريب العاملين؛

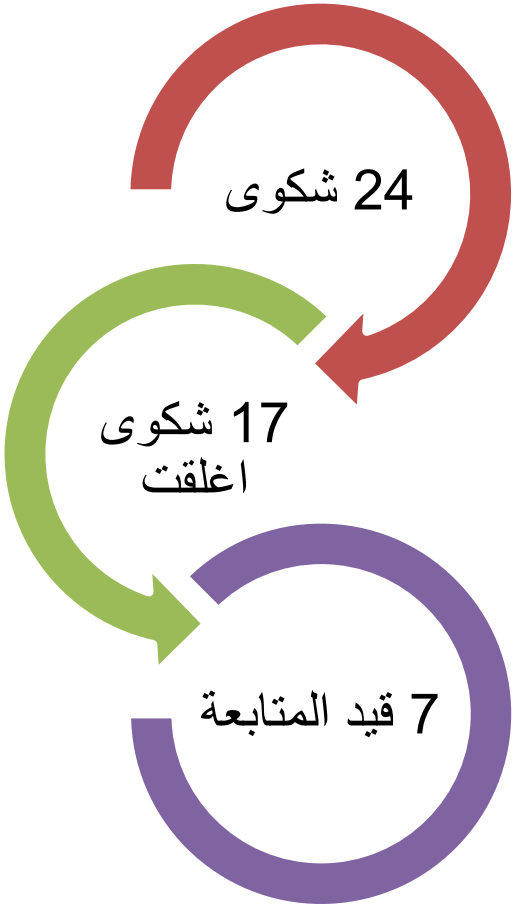

لجنة تكافؤ الفرص

- إعداد وتحضير الأشخاص ذوي الإعاقة لسوق العمل بالتنسيق مع معهد الإدارة العامة وديوان الخدمة المدنية؛
- تدريب الأشخاص ذوي الإعاقة على مهارة تقديم الذات في مقابلات العمل واعداد السيرة الذاتية؛
- التشبيك مع جهات العمل لتشغيل الأشخاص ذوي الإعاقة؛
- برنامج التطوع/ تدريب الأشخاص ذوي الإعاقة في المجلس؛
- مبادرة جمعية سنا لتشغيل الأشخاص ذوي الإعاقة الذهنية.

مبادرة جمعية سنا

التحديات والحلول في مجالي الحق في التعليم والعمل

أولاً: في مجال التعليم

ثانياً: في مجال العمل

أهم الإجراءات التطبيقية التي تضمنتها خطة الغاء منظومة الإيواء ووضع بدائل للعيش المستقل

متابعة الخطة التنفيذية للاستراتيجية الوطنية لبدائل الإيواء حيث تم القيام بما يلي:

- متابعة تطوير النظام الإلكتروني لبناء قاعدة بيانات للملتحقين والمسجلين على قوائم الانتظار في المراكز الإيوائية.
- تطوير أدلة إجرائية لاختيار المرافق الشخصي في البيوت الجماعية وطرق تصحيح أدوات التقييم للملتحقين بالمراكز الإيوائية وأسرهم.
- تطوير أدوات التقييم للملتحقين في المراكز الإيوائية وأسرهم.
- تقييم الملتحقين وأسرهم لتحديد البدائل والخدمات في مركزي الكرك والأمل والبالغ عددهم (75 منتفع في الكرك و15 في مركز الأمل).
- إعداد الخطط الانتقالية والتعليمية التربوية للمنتفعين؛
- البدء في تنفيذ الخطط التربوية والانتقالية من خلال مدراء الحالة والمشرفين في المراكز الإيوائية.

- اصدار نظام بدائل الايواء؛
- تطوير برامج التنمية المجتمعية الدامجة والشاملة في مجال العيش المستقل في منطقتي الضليل والأغوار الجنوبية؛
- أهم البدائل التي تم اعتمادها؛
- التحديات والحلول.

شكرا لكم

www.hcd.gov.jo